

اسم الباحث:
ماجد سعد القرني





مادة/ دراسات نقدية

التكليف الخامس

حقوق الملكية الفكرية على مخرجات الذكاء الاصطناعي: دراسة
مقارنة بين الموقف الأمريكي والبريطاني

مقدمة:

أدى التطور المتسارع في تقنيات الذكاء الاصطناعي التوليدي إلى ظهور إشكالية قانونية معاصرة تتمثل في تحديد مدى إمكانية إخضاع المخرجات التي تنتجها هذه الأنظمة للحماية المقررة بموجب حق المؤلف. فبينما تقوم فلسفة حق المؤلف التقليدية على حماية الإبداع الإنساني بوصفه ثمرة النشاط الذهني للمؤلف، أصبحت أنظمة الذكاء الاصطناعي قادرة على إنتاج نصوص وصور وأعمال فنية ذات قيمة إبداعية ظاهرة دون تدخل بشري مباشر في عملية التعبير النهائي عن الفكرة وقد أدى ذلك إلى تباين المواقف التشريعية والفقهية بشأن إمكانية منح الحماية لهذه المخرجات وتحديد صاحب الحق فيها وتبرز أهمية المقارنة بين موقف مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية الأمريكي (USPTO) والاتجاه القانوني البريطاني المتمثل في قانون حقوق المؤلف والتصاميم وبراءات الاختراع ((CDPA، إذ يمثل كل منهما تصوراً مختلفاً لطبيعة العلاقة بين الإبداع البشري والتقنيات الذكية وعليه، تسعى هذه الدراسة إلى بيان مدى إمكانية حماية مخرجات الذكاء الاصطناعي بحق المؤلف من خلال تحليل شرط الابتكار البشري وتحديد صاحب الحق في المصنفات المولدة حاسوبياً.

أولاً: شرط الابتكار البشري كأساس للحماية القانونية:

تتمحور الإشكالية الأساسية في حماية مخرجات الذكاء الاصطناعي حول مدى اشتراط وجود مساهمة بشرية مباشرة في إنتاج المصنف. ففي النظام الأمريكي، يستند رفض منح الحماية للمخرجات الناتجة بصورة مستقلة عن الذكاء الاصطناعي إلى فكرة راسخة مفادها أن حق المؤلف لا يحمي إلا الإبداع الإنساني. ومن ثم، فإن مجرد قيام النظام الذكي بإنتاج صورة أو نص دون مساهمة إبداعية بشرية مؤثرة يؤدي إلى استبعاد الحماية القانونية، لأن عنصر التأليف البشري يُعد ركناً جوهرياً لا يقوم الحق بدونه في المقابل يتبنى المشرع البريطاني مقاربة أكثر مرونة، إذ يعترف منذ وقت مبكر بفئة المصنفات المولدة حاسوبياً، وهي الأعمال التي لا يوجد مؤلف بشري يبدعها بالمعنى التقليدي. ولا يشترط القانون البريطاني أن يكون الإنسان هو من أوجد الشكل النهائي للمصنف، بل يكفي بوجود شخص قام بالترتيبات اللازمة التي أدت إلى إنتاج العمل ويعكس هذا الاتجاه رغبة تشريعية في سد الفراغ القانوني الذي قد ينشأ نتيجة استبعاد هذه المصنفات من الحماية.

ويتضح من المقارنة أن النظام الأمريكي يربط الحماية بمصدر الإبداع ذاته، أي بالإنسان باعتباره صاحب القدرة الإبداعية الجديرة بالحماية، بينما يركز النظام البريطاني على وجود نشاط بشري سابق مكن من إنتاج المصنف ولو لم يكن هذا النشاط هو الذي صاغ المحتوى النهائي مباشرة. ويكشف هذا الاختلاف عن تباين فلسفي بين النظامين؛ فالأول ينطلق من حماية الشخصية الإبداعية للمؤلف، في حين ينطلق الثاني من اعتبارات عملية واقتصادية تهدف إلى تشجيع الاستثمار في التقنيات الرقمية الحديثة أما على مستوى التشريعات العربية، فإن غالبية قوانين حق المؤلف ما زالت تنطلق من مفهوم المؤلف الطبيعي الذي يبتكر المصنف بنفسه الأمر الذي يجعلها أقرب من حيث المبدأ إلى الاتجاه الأمريكي، وإن كانت لم تتناول بصورة صريحة مسألة المصنفات المولدة بواسطة الذكاء الاصطناعي، مما يثير الحاجة إلى تدخل تشريعي يواكب التطورات التقنية الراهنة.

ثانياً: تحديد صاحب الحق في مخرجات الذكاء الاصطناعي:

إذا افترضنا إمكانية منح الحماية للمصنفات الناتجة عن الذكاء الاصطناعي، فإن الإشكالية التالية تتمثل في تحديد الشخص الذي تثبت له هذه الحقوق وفي هذا الجانب أيضاً يظهر الاختلاف بوضوح بين النموذجين الأمريكي والبريطاني ففي الولايات المتحدة يؤدي اشتراط العنصر البشري إلى استبعاد منح الحق للذكاء الاصطناعي ذاته، كما يمنع منح الحماية للمخرجات التي لا تتضمن إسهاماً إبداعياً بشرياً كافياً. وبالتالي لا يثور عملياً سؤال تحديد صاحب الحق إلا إذا ثبت أن الإنسان قد مارس دوراً إبداعياً مؤثراً في اختيار العناصر أو تنظيمها أو تعديلها بصورة تجعل المصنف النهائي انعكاساً لخياراته الفكرية. وعندئذٍ تنصرف الحماية إلى هذا الإسهام البشري دون الأجزاء التي تولدها الآلة بصورة مستقلة.

أما المشرع البريطاني فقد قدم حلاً تشريعياً مباشراً لهذه المعضلة، حيث اعتبر أن مؤلف المصنف المولد حاسوبياً هو الشخص الذي اتخذ الترتيبات اللازمة لإنشائه. ويشمل ذلك – بحسب طبيعة الحالة – مطور النظام أو مالكه أو المستخدم الذي وفر التعليمات والبيانات والإعدادات المؤدية إلى إنتاج العمل ويمثل هذا الحل خروجاً على المفهوم التقليدي للمؤلف، إلا أنه يحقق قدراً أكبر من اليقين القانوني ويمنع بقاء هذه المصنفات خارج نطاق الحماية ويلاحظ أن النظام الأمريكي يتجنب منح الحقوق في غياب إبداع بشري واضح خشية إضعاف الأساس الفلسفي لحق المؤلف، بينما يفضل النظام البريطاني معالجة الإشكال من خلال افتراض قانوني يحدد صاحب الحق منعاً للفراغ التشريعي. ومن ثمّ، فإن الاختلاف بين النظامين لا يتعلق فقط بشروط الحماية، بل يمتد إلى تصور كل منهما لوظيفة حق المؤلف وأهدافه الاقتصادية والاجتماعية.

ثالثاً: المبررات التشريعية للاتجاهين وآثارهما العملية:

يعكس الموقف الأمريكي توجهاً حذراً تجاه التوسع في نطاق الحماية القانونية. فربط حق المؤلف بالإبداع البشري يهدف إلى المحافظة على الطبيعة الإنسانية للحق ومنع احتكار المحتوى الذي تنتجه الأنظمة الآلية بصورة مستقلة كما أن هذا الاتجاه يحد من تراكم الحقوق الاحتكارية على كم هائل من المخرجات التي يمكن للذكاء الاصطناعي إنتاجها بسرعة غير مسبوقة.

في المقابل يستند الاتجاه البريطاني إلى اعتبارات اقتصادية وتشجيعية، إذ يرى أن استبعاد الحماية قد يضعف الحوافز الموجهة للاستثمار في تطوير الأنظمة الذكية وفي توظيفها لإنتاج محتوى جديد. ولذلك منح القانون الحماية لهذه المصنفات مع إسناد الحقوق إلى الشخص الذي قام بالترتيبات اللازمة لإنشائها، بما يضمن وجود مستفيد قانوني واضح من الاستثمار المبذول.

ومن الناحية العملية يوفر النموذج البريطاني قدراً أكبر من اليقين القانوني للجهات العاملة في الصناعات الإبداعية والتكنولوجية، إلا أنه يثير تساؤلات حول مدى مشروعية مساواة الأعمال المولدة آلياً بالأعمال التي تعكس جهداً إبداعياً بشرياً حقيقياً. أما النموذج الأمريكي فرغم محافظته على المفهوم التقليدي للتأليف، فإنه قد يؤدي إلى حرمان عدد كبير من المخرجات الحديثة من الحماية القانونية، الأمر الذي يخلق حالة من عدم اليقين بالنسبة للمستثمرين والمستخدمين.

الخاتمة:

تكشف الدراسة عن وجود اتجاهين متباينين في التعامل مع مخرجات الذكاء الاصطناعي. فالاتجاه الأمريكي يجعل الإبداع البشري شرطاً أساسياً لقيام حق المؤلف، ومن ثم يستبعد الحماية عن المصنفات التي تنتجها أنظمة الذكاء الاصطناعي بصورة مستقلة أما الاتجاه البريطاني فيعترف بالمصنفات المولدة حاسوبياً ويمنح الحماية لها مع إسناد صفة المؤلف إلى الشخص الذي اتخذ الترتيبات اللازمة لإنشائها ويبدو أن جوهر الخلاف بين النظامين لا يتعلق بالتقنية ذاتها بقدر ما يتعلق بفلسفة حق المؤلف؛ فبينما يركز النموذج الأمريكي على حماية الإبداع الإنساني بوصفه أساس الحق، يركز النموذج البريطاني على تحقيق الكفاءة الاقتصادية وتشجيع الابتكار التقني. وفي ظل الانتشار المتزايد للذكاء الاصطناعي، تبرز الحاجة إلى تطوير الأطر التشريعية العربية بما يحقق التوازن بين المحافظة على مفهوم التأليف التقليدي والاستجابة للمتغيرات التقنية الحديثة.